

ليسَ كُلُّ مالٍ تجُبُ فِيهِ الزَّكَاةَ | فضيلةُ الشَّيخِ عبدِ القَادِرِ شَيْبَةِ

الحمد رحمة الله 486

عبدالقادر شيبة الحمد

لما يقول ربنا في القرآن الكريم خذ من اموالهم. نمسك اموالهم المال هو كل شيء يتموله الانسان. قلت لك ثوبك نعلك عمامتك. اه
ركوبتك. بيتك اللي يقول هذا مال - [00:00:00](#)

فهل كل مال يأخذ من وقال خذ من اموالهم صدقة فهل يأتي الحاكم عن ولی امر المسلمين او نوابه او نوابه. من رسول الى يوم
القيمة ويأخذون كل مال لك - [00:00:19](#)

ويقول الله يقول خذ من امواله وما جاب خذ اموالهم خذ من اموالهم طب وكلمة خدنا هزة العيد طبعا لما كنت البارحة لاني
اسألكمها عن المال كله. فيحفيكم تخلوا ويفلطف اظفانكم. يأخذ اثنين ونصف في المئة احيانا - [00:00:36](#)
واحيانا يأخذ آآ عشرة في المئة واحيانا يأخذ اه نصف العش احيانا يأخذ العيش واحيانا يأخذ نص العيش واحيانا يأخذ ربع العيش
يعني الاموال الزكاة اما العشر في نوع من الاماكن - [00:00:53](#)

واما نصف العشر في نفس النوع هذا لكن بصفة اخرى واما ربع العشر وهو في جميع النطرين والاعمال التجارية الاعمال التجارية فيها
فيها ربع العشر الذهب والفضة وجميع النقود فيها ربع العيش - [00:01:15](#)
فيها ربع العود حدد حدد الانسبة. ما جت في القرآن تحديد الانسبة القرآن ما ذكر تحديدا. ذكر تحديد المستحقين مصارف الزكاة. لكن
نفس الزكاة ومقاديرها ما حددتها القرآن. او كان فيها يا حبيبي الذي يقول وانزلنا اليك الذكر لتبيين للناس ما نزل اليك - [00:01:32](#)
وطبعا ما ينطق عن الهوى ولا يعمل برأيه. انما العملية بايحاء من الله عز وجل. لأن الوحي اما وحي منصوص عليه اما الكتاب ولا
وحي السنة. السنة التي يتكلم بها النبي النبى ما ينطق عن الهوى. عليه الصلاة والسلام فيما فيما يؤمر فيما يبلغه عن الله عز وجل. في
فرائض وشرائع الاسلام - [00:01:52](#)

كلام يقول خذ من اموالهم هل كل مال يؤخذ منه الزكاة لذلك العلما يقولون هذه الاية عام افهموا معى. هذه الاية عام اريد به
الخصوص عام اريد به شيء مخصوص يعني ما هو العموم حقه مراد - [00:02:12](#)
وراد بعضه عام اريد به الخصوص فيه فرق عند علماء الاصول بن شئ اسمه عام مخصوص وعام اريد به الخصوص العم المخصوص
اصطلاح الفقهاء اصول الفقه اهل اصول الفقه العم المخصوص يكون عمومه مرادا اولا - [00:02:37](#)
عندما تنزل الاية يكون عمومها مرادا ثم يأتي التخصيص اما بالكتاب او بالسنة يأتي التخصيص اما بالكتاب او بالسنة سنة النبي
محمد عليه الصلاة والسلام سنة صحيحة طبعا ثابت التخصيص اما يأتي بالكتاب واما يأتي بالسنة - [00:03:03](#)
والعمل عمي الذي اريد به الخصوص عمومه اولا غير مراد عندما نزلت الاية لم يرد الله بها عموما لان العرب يعرفون ذلك ويفقرون.
ومن انزل عليه كتاب محمد صلى الله عليه وسلم يعلم الله عز وجل. يلهمه الله - [00:03:26](#)
يعلمه جبريل بان هذه يعني كأن هذه هذا يعرف انه ليس المراد كل المال - [00:03:48](#)